## المبحث الثاني

### معارضتهم النص الشرعي بالعقل

إن من القواعد المتقررة في دين الإسلام أن العقل الصريح لا يخالف النص الشرعي الثابت، والمعقول الصحيح دائر مع أخبار الشريعة وجوداً وعدماً، فلم يخبر الله رسوله ﷺ بما يناقض صريح العقل، ولم يشرع ما يناقض الميزان والعدل[1].

ولا تجد نصاً شرعياً صحيحاً في ثبوته صريحاً في دلالته معارضاً لقياس صحيح صريح، وهذا لا يمكن بحال، بل الشرع الصحيح والعقل الصريح متصادقان، ومتعاضدان، ومتناصران، يصدق أحدهما الآخر ويشهد أحدهما بصحة الآخر[2].

والعقل الصريح هو العقل المستقيم والصائب في أحكامه، والذي لم يتغير عما خلق عليه، فلم تطمس قلوب أصحابه فيروا الحق باطلاً، والباطل حقاً، والهدى ضلالة، والضلالة هدى، بل هو العقل البدهي والفطري الذي لا يكذب ولا يغلط في أحكامه[3].

والدليل المعتد به عند السلف هو الدليل الشرعي الذي أثبته الشرع واحتج به سواءً كان خبرياً محضاً، أو عقلياً، وكلاهما شرعيان ذكرهما الله تعالى في القرآن الكريم[4].

ومن هنا فلا يجوز لأحد أن يرد شيئاً من الشريعة، سواء من أخبارها أو أحكامها بحجة مخالفة العقل؛ بل العقل يشهد بصحتها على سبيل الإجمال والتفصيل.

أما الإجمال، فمن جهة شهادة العقل بصحة النبوة وصدق الرسول ﷺ، فيلزم من ذلك تصديقه ﷺ في كل ما بلغه من الكتاب والسنة.

وأما التفصيل، فليس فيما جاءت به الشريعة ما يرده العقل سواءً أدركه أو قصر في دركه، فما أدركه فهو يشهد له بالصحة تصديقاً، وما قصر عن دركه –

---

(١) انظر: أعلام الموقعين، لابن قيم الجوزية: ٢/٧١.

(٢) المصدر السابق: ١/٣٣١ – ٣٣٢.

(٣) انظر: الصواعق المرسلة: ٢/٤٩٨، ٣/٩٠٩.

(٤) درء تعارض العقل والنقل، لابن تيمية: ١/١٩٦، ١٩٨– ١٩٩.

لعظم الشريعة وتفوقها – لا يمنع وقوعه؛ والشريعة قد تأتي بمحارات العقول لا بمحالات العقول[1].

وإن وجد تعارض بين العقل والنقل فهذا تعارض في ظن المجتهد نفسه، وليس في واقع الأمر، ومرد ذلك إلى أحد أمرين: « إما فساد دلالة ما احتج به من النص: بأن لا يكون ثابتاً عن المعصوم، أو لا يكون دالاً على ما ظنه، أو فساد دلالة ما احتج به من الميزان بفساد بعض مقدماته أو كلها »[2].

وقد دل الكتاب والسنة والإجماع والعقل على صحة قاعدة (لا تعارض بين العقل والنص الشرعي).

**وقد جاءت دلالة القرآن على هذه القاعدة من وجوه منها:**

**أولاً** – الآيات التي تأمر بالنظر والتدبر فيما جاء به الوحي: كقوله تعالى: ﴿ أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ ٱلْقُرْءَانَ أَمْ عَلَىٰ قُلُوبٍ أَقْفَالُهَآ ﴾[محمد:٢٤]، وقوله تعالى:﴿ أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ ٱلْقُرْءَانَ ۚ وَلَوْ كَانَ مِنْ عِندِ غَيْرِ ٱللَّهِ لَوَجَدُوا۟ فِيهِ ٱخْتِلَٰفًا كَثِيرًا ﴾ [النساء:٨٢]، وقوله: ﴿أَفَلَا تَعْقِلُونَ ﴾[البقرة:٤٤]، وغير ذلك كثير.

فلو كان في الوحي – قرآناً وسنة – ما يخالف العقل، لما أُمر بالتدبر والتفكر، الذي يكشف عن مواطن الضعف والقصور والتعارض[3].

**ثانياً** – الآيات الدالة على أن حجة الله تعالى قائمة على خلقه بإرسال الرسل وإنزال الكتب، كما في قوله تعالى:﴿ رُّسُلًا مُّبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى ٱللَّهِ حُجَّةٌۢ بَعْدَ ٱلرُّسُلِ ۚ وَكَانَ ٱللَّهُ عَزِيزًا حَكِيمًا ﴾[النساء:١٦٥]، وقوله تعالى: ﴿ وَمَا كَانَ ٱللَّهُ لِيُضِلَّ قَوْمًۢا بَعْدَ إِذْ هَدَىٰهُمْ حَتَّىٰ يُبَيِّنَ لَهُم مَّا يَتَّقُونَ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ بِكُلِّ شَىْءٍ عَلِيمٌ ﴾ [التوبة:١١٥]، إلى غير ذلك من الآيات، فلو كان في الوحي ما يخالف العقل، لما قامت به الحجة[4].

---

(١) انظر: درء تعارض العقل والنقل: ١/١٤٨، والصواعق المرسلة لابن القيم: ٣/٨٣٠.

(٢) انظر: الرد على المنطقيين: ٣٧٣.

(٣) انظر: الصواعق المرسلة: ٢/٤٥٧ – ٤٥٩، ومنهج الاستدلال على مسائل الاعتقاد، عثمان بن حسن: ١/٣٧٨.

(٤) انظر: الصواعق المرسلة: ٣/١٠٢٧.

**ثالثاً** – الآيات الدالة على أن كل ما سوى الحق المتمثل في وحي الله لأنبيائه إنما هو باطل، وإتباع للظن والهوى، كما في قوله تعالى: ﴿ وَمَا نُرْسِلُ ٱلْمُرْسَلِينَ إِلَّا مُبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ ۖ وَيُجَٰدِلُ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ بِٱلْبَٰطِلِ لِيُدْحِضُوا۟ بِهِ ٱلْحَقَّ ۖ وَٱتَّخَذُوٓا۟ ءَايَٰتِى وَمَآ أُنذِرُوا۟ هُزُوًا ﴾ [الكهف:٥٦]، وقوله تعالى: ﴿ إِنْ هِىَ إِلَّآ أَسْمَآءٌ سَمَّيْتُمُوهَآ أَنتُمْ وَءَابَآؤُكُم مَّآ أَنزَلَ ٱللَّهُ بِهَا مِن سُلْطَٰنٍ ۚ إِن يَتَّبِعُونَ إِلَّا ٱلظَّنَّ وَمَا تَهْوَى ٱلْأَنفُسُ ۖ وَلَقَدْ جَآءَهُم مِّن رَّبِّهِمُ ٱلْهُدَىٰٓ ﴾ [النجم:٢٣]، فهذا دليل على أن كل من عارض الوحي فإنما يعارضه بالباطل، ويتبع في ذلك هواه وظنه[١].

**أما دلالة السنة على هذه القاعدة فقد وردت في كثير من الأحاديث منها:**

١- قوله ﷺ: ((**قد تركتم على البيضاء، ليلها كنهارها، لا يزيغ عنها بعدي إلا هالك**))[٢]، فدلالة الحديث صريحة في إثبات كون الشريعة واضحة المعالم؛ وعليه فإن معارضتها بالعقل ينافي مدلول هذا الحديث.

٢- قوله ﷺ: ((**من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد**))[٣]، فدل الحديث على أن كل ما خالف الكتاب والسنة مردود أي باطل.

وقد أجمع السلف من الصحابة والتابعين لهم بإحسان على أن لا تعارض بين العقل والنقل، وممن حكى هذا الإجماع الشاطبي، وشيخ الإسلام ابن تيمية رحمهما الله.

قال الشاطبي -رحمه الله-: «إن هذا هو المذهب للصحابة – رضي الله عنهم – وعليه دأبوا، وإياه اتخذوا طريقاً إلى الجنة فوصلوا، ودل على ذلك من سيرهم أشياء، منها: أنه لم ينكر أحد منهم ما جاء من ذلك، بل أقروا وأذعنوا لكلام الله وكلام رسوله ﷺ، ولم يصادموه ولا عارضوه بإشكال، ولو كان شيء من ذلك لنقل إلينا، كما نقل إلينا سائر سيرهم»[٤].

---

(١) انظر: درء تعارض العقل والنقل: ١/١٩٠

(٢) رواه ابن ماجه في سننه، المقدمة، باب اتباع سنة رسول الله ﷺ، ح(٥)، وحسنه الألباني في صحيح ابن ماجه.

(٣) رواه البخاري في صحيحه، كتاب الصلح، باب إذا اصطلحوا على صلح جور فالصلح مردود، ح (٢٦٩٧).

(٤) الاعتصام، الشاطبي:٢/٣٣١، المكتبة التجارية الكبرى، القاهرة.

وقال: « إن الصحابة ومن بعدهم لم يعارضوا ما جاء في السنة بآرائهم، علموا معناه أو جهلوه، جرى لهم ذلك على معهودهم أولا» [1].

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية -رحمه الله-:« فكان من الأصول المتفق عليها بين الصحابة والتابعين لهم بإحسان أنه لا يقبل من أحد قط أن يعارض القرآن برأيه، ولا ذوقه، ولا معقوله، ولا قياسه، ولا وجده، فإنهم ثبت عنهم بالبراهين القطعيات، والآيات البينات أن الرسول قد جاء بالهدى ودين الحق وأن القرآن يهدي للتي هي أقوم » [2].

أما **دلالة العقل** على صحة قاعدة (لا تعارض بين العقل والنص الشرعي) فجاءت من أوجه كثيرة، منها على سبيل المثال:

**أولاً** – لو كان في الشريعة ما يناقض العقل لكان الكفار أول من رد الشريعة به؛ لأنهم كانوا في غاية الحرص على رد ما جاء به الرسول ﷺ حتى كانوا يفترون على الشريعة وصاحبها الكذب[3].

**ثانياً** – دلالة الاستقراء على جريان الشريعة على مقتضى العقول بحيث تصدقها العقول الراجحة[4].

**موقف أصحاب هذا الاتجاه من معارضة العقل للنص الشرعي:**

باستقراء أقوال أصحاب هذا الاتجاه نجد أنهم يقررون في الجملة أن لا تعارض في الأصل بين العقل والنقل[5].

---

(١) المصدر السابق: ٣٣٦/٢.
(٢) مجموع الفتاوى:٢٨/١٣.
(٣) انظر: الموافقات: ٢٨/٣.
(٤) انظر: الموافقات: ٢٨/٣.
(٥) انظر: دستور الوحدة الثقافية بين المسلمين، محمد الغزالي: ١٥٠، رؤية إسلامية معاصرة. تحرير: أحمد أبو المجد: ٤٦، وحوار لا مواجهة، أحمد أبو المجد: ٢٤٣، دار الشروق، القاهرة، الطبعة الثالثة، ٢٠٠٦م، والقرآن والسلطان. فهمي هويدي: ٤٩، والإسلام في مواجهة التحديات، محمد عمارة: ٨١، نهضة مصر، القاهرة، الطبعة الأول، ٢٠٠٦م، وابن تيمية وإسلامية المعرفة، طه العلواني: ٦١، الدار العالمية للكتاب الإسلامي، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤١٥هـ، وإعمال العقل، لؤي صافي: ٦١.

ولكن عندما يقع تعارض في الذهن بين العقل والنقل فماذا الذي يقدم منهما؟ وما الحل للخروج من هذه الإشكالية؟

إن العقل هو الذي يقدم –في الجملة– عند أصحاب الاتجاه العقلاني الإسلامي المعاصر، وهذا ظاهر في كتاباتهم، وإن كان هناك تفاوت بينهم في أمرين:

الأول: أنهم ليسوا سواء في معارضة النص بالعقل فبعضهم تكون معارضته للنص أكثر من غيره؛ وهذا أثر من آثار تقديم العقل؛ لأن العقول متفاوتة، ومن ثم لا يوجد ضابط موضوعي يتفق عليه الجميع، فما يبدو مقبولاً عند بعضهم يكون مرفوضاً عند آخرين.

الثاني: بعضهم يصرح بتقديم العقل بلا تردد، وبعضهم يقول بأن النص الشرعي هو الأعلى وهو المؤسس، ولكنه عند التطبيق يقدم العقل في بعض المسائل بل ربما يقرر ذلك في صورة قاعدة كلية خاصة في مسألة صفات الله تعالى.

فمن الفريق الأول د.محمد عمارة الذي قال: « العقل هو أول الأدلة، وليس ذلك فقط بل هو أصلها الذي به يعرف صدقها » [1]، وقال أيضاً: « فإذا حدث وبدا أن هناك تعارضا بين ظاهر النص وبرهان العقل، وجب تأويل النص – دون تعسف – بما يتفق مع برهان العقل » [2].

ويدعو د.أحمد كمال أبو المجد إلى « توسيع دائرة العقل والإفساح له ليؤدي دوره في ميدان التشريع » [3]، ويرى أن « الأزمة الحقيقية في ثقافتنا الإسلامية المعاصرة أن العقل قد أنزل عن سلطانه» [4].

وفي معرض توصيفه لما أسماه مدرسة الجمود على الموجود –التي تقابل عنده مدرسة التجديد– يرى أن أخص خصائصها « الاستغراق الكامل في النصوص،

(١) تيارات الفكر الإسلامي، محمد عمارة: ٧٠، دار الشروق، القاهرة، الطبعة الثانية، ١٤١٨هـ.
(٢) الدولة الإسلامية بين العلمانية والسلطة الدينية: ١٦. دار الشروق. القاهرة، الطبعة الأولى ١٤٠٩هـ.
(٣) حوار لا مواجهة: ١٣.
(٤) المصدر السابق: ٢٣٦، وانظر: ٢٤٤.

والوقوف بصفة خاصة عند الأحكام الفرعية التي تستخلص من هذه النصوص، والوقوف- فوق ذلك- عند ظواهر تلك النصوص، واعتبار ذلك من علامات الاتباع المحمود، الذي يقابل الابتداع المذموم، والتوقف عن البحث الطويل في حكمة التكليف ومقاصد التشريع وأولويات المطالب الدينية للأفراد وللأمة، وعن النظر في إمكان تغير تلك الأولويات باختلاف الأزمنة والأمكنة والأحوال » [1] .

ويرى أن من خصائصها « إساءة الظن بكل مذهب أو رأى أو اجتهاد يدعو إلى استخدام العقل والتعويل عليه في استنباط الأحكام الفقهية وتقرير الأمور الدينية، واعتبار هذا الاستخدام تهديداً لقدسية الشريعة، ومدخلا لتحكيم الهوى، وتمرداً على حكم الله الذي تقرره الآية القرآنية الكريمة: ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَن يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ ۗ وَمَن يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا مُّبِينًا﴾ [الأحزاب:٣٦]، ويلخص أتباع هذا المنهج موقفهم من هذه القضية بقولهم: إن الشريعة حاكمة لا محكومة، وأن على المؤمنين بها أن يطبقوا أحكامها الكلية والجزئية ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾ [النساء:٦٥] » [2] .

وعلق على ذلك بقوله: « ونحن لا نخفي استدراكنا على كل المقولات المكونة لهذا المنهج، واعتقادنا بأنها تؤدى إلى انكماش الحضارة الإسلامية، وتراجع شأن المسلمين» [3] .

ويرى « أن التجديد الذي به خلاص هذه الأمة، لا أمل فيه ولا رجاء في تحققه إلا إذا أعيد العقل من جديد إلى عرشه الذي أنزلته عنه مخاوف الخائفين، وهواجس المرتابين الذين يحسبون كل صيحة عليهم » [4] .

ولا يستثنى من هذا الفريق من يدعو إلى تحكيم النص الخالص، مثل عبد الجواد ياسين، الذي نادى بأن تعاد قراءة الإسلام في مصدره الوحيد الصحيح

(١) تجديد الفكر الإسلامي – إطار جديد. مداخل أساسية، ضمن بحوث (مؤتمر التجديد في الفكر الإسلامي): ٣٧، نشر: المجلس الأعلى للشئون الإسلامية، القاهرة، ١٤٢٣هـ.
(٢) المصدر السابق:٣٨.
(٣) المصدر السابق:٣٩.
(٤) المصدر السابق:٤٢.

-في زعمه- وهو النص الخالص الذي يعني -عنده- القرآن أولاً، ثم القرآن ثانياً، ثم السنة بمعناها الحقيقي - عنده- أي باعتبارها الطريقة القرآنية المتبعة من قبل النبي ﷺ، وليس بمعناها السلفي الذي يكاد أن يستغرقه ذلك الحجم الهائل من الأحاديث والمرويات[١]، ومن ثم يدعو إلى تنحية المصادر اللانصية التي اعتمدتها المنظومة السلفية- يقصد بذلك علم أصول الفقه[٢].

وحقيقة دعوته هذه إنما هي دعوة لقراءة النص الشرعي قراءة عقلية، واستبعاد ما يخالف العقل[٣]، بدليل هجومه المتكرر على ما يسميه (المنظومة السلفية النصوصية) متمثلة في الإمام الشافعي والإمام أحمد بن حنبل وجمهور الفقهاء والمحدثين[٤]، وفي مقابل ذلك تمجيده للمناهج العقلانية - وبالأخص - المعتزلة[٥].

وكذلك قراءته الانتقائية لمنهج ابن حزم- رحمه الله- حيث يثني على منهجه العقلاني الإسلامي الذي يعطي العقل أولوية في قراءة النص[٦]، وفي المقابل انتقد موقفه من الأخذ بأحاديث الآحاد في الأحكام الفقهية[٧].

ومن الشواهد التي تبين حقيقة موقفه بوضوح إعجابه بمنهج النظّام المعتزلي، والذي يتمثل عنده في إخضاعه النص لآلة النقد بغرض التحقق من موافقته للعقل وصحيح النص، ومن أمثلة ذلك ما ساقه من قول النظام: « زعم ابن مسعود أن القمر انشق وأنه رآه.. وهذا من الكذب الذي لا خفاء به، لأن الله تعالى لا يشق القمر له وحده، ولا لآخر معه، وإنما يشقه ليكون آية للعالمين وجهة للمرسلين، ومزجرة للعباد، وبرهاناً في جميع البلاد، فكيف لم تعرف بذلك العامة»[٨].

---

(١) انظر: السلطة في الإسلام: ١٧٥.
(٢) انظر: المصدر السابق: ١٢٦.
(٣) انظر: المصدر السابق: ١٢٠، ١٢١.
(٤) انظر: المصدر السابق:٣٧، ٢٥٨.
(٥) انظر: المصدر السابق:١٠٦-١٢٦.
(٦) انظر:المصدر السابق:١٨٦.
(٧) انظر: المصدر السابق:١٩٤.
(٨) المصدر السابق: ١٢٢، نقلاً عن تأويل مختلف الحديث لابن قتيبة:٢٥.

وقال عبد الجواد ياسين معلقاً على ذلك: « وإذا ما غضضنا النظر عن عبارة « الكذب الذي لا خفاء به« ..والتي من الممكن ألا تكون موجهة إلى ابن مسعود بعينه دون سائر الرجال في السند، فنحن حيال منهج منطقي رائع في الاستدلال[1]، يستخدم جملة من الأسئلة المشروعة كعلامات نافية يساند بعضها بعضاً، وليس يعيبه بحال من الأحوال أن يكون النقد موجهاً إلى واحد من الصحابة؛ لأن مبادئ العقل الكلية – وهي عندنا فطرية متصلة الإسناد بالله- لا تستثني الصحابة من الخضوع لها عند التحمل والأداء» [2].

والفريق الثاني الذين قرروا أن النص الشرعي هو الأعلى والأوثق والمؤسس لكن عند التطبيق نجد أنهم يقدمون العقل في مسائل عديدة، بل ربما قرروا أحياناً قاعدة كلية تتضمن تقديم العقل وبخاصة في مسألة صفات الله تعالى.

وممن يمثل هذا الفريق: الشيخ د. يوسف القرضاوي، ود.طه جابر العلواني، ود.عبدالمجيد النجار، ولعل من أسباب هذا التردد والاضطراب في موقفهم هذا ما يحملونه من ثقافة شرعية تميزهم عن غيرهم، وكذلك تأثرهم بكتابات شيخ الإسلام ابن تيمية، ولكنهم في المقابل لا يزال لديهم شيء من التأثر بالمناهج الكلامية وخاصة الأشعرية، وأيضاً ما يحملونه من نظرة واقعية مبالغ فيها كان لها أثر كبير في موقفهم من النصوص الشرعية.

---

(١) من العجيب أن الكاتب يجهل أو يتجاهل أن أئمة المعتزلة قد ردوا هذا الاستدلال المنطقي الرائع –بحسب وصفه-، ومنهم الجبائي في رد طويل جاء فيه: « فأمَّا قول النَّظَّام : فلمَ لا يشاهد هذه الآية كلُّ النَّاس فليس هذا بلازم لأنَّ النَّاس لم يكونوا من هذا على ميعاد ، وإنَّما هو شيءٌ حدث ليلاً ، وما كان عندهم خبرٌ بأنَّه سيحدث ، وسيكون في وقت كذا فينظرونه ، وإذا كان كذلك فقد بطل ما ظنَّه ، يزيدك بياناً أنَّ القمر قد ينكشف كلُّه فلا يرى ذلك من النَّاس إلا الواحد بعد الواحد والنَّفر اليسير لقومهم ، فكيف بانشقاق القمر الذي انشقَّ ثمَّ التأم من ساعته بعد أن رآه أولئك القوم الذين طلبوه، وأيضاً فقد يجوز أن يحجبه الله –عزّ وجلَّ- لمصالح العباد إلاّ عن أولئك القوم ، لأنَّه قد يجوز أن يكون في بعض البلاد من المكذِّبين والمُحتالين في تلك الساعة من لو رأى ذلك لقال: إنَّما انشقَّ شهادة لي على صدقي. ولا يكون ما ذكره النَّظَّام قد جاء من هذا الوجه أيضاً ، وبطل ما توهَّمه» ، انظر: تثبيت دلائل النبوة، الجبائي، تحقيق: عبد الكريم عثمان: ١/ ٥٥ – ٥٩.

(٢) السلطة في الإسلام : ١٢٢.

فالشيخ د. القرضاوي مثلاً يذكر أن من أخطر أسباب الانحراف والضلالة « تقديس العقل البشري، ولذا فإن عامة المبتدعين المنحرفين قديماً وحديثاً يشتركون في تقديم العقل البشري على الوحي الإلهي بحيث يتهمون الأدلة الشرعية إذا لم توافقهم ، ولا يتهمون عقولهم» [١] .

وقال أيضاً : « إن العقل نعمة عظيمة ولا ريب، ولكن الوحي أعظم منه، وإن هداية العقل أعلى وأرسخ من هداية الحواس، ولكن هداية الوحي أعلى وأرسخ من هداية العقل، وفرق ما بين العقل والوحي هو فرق ما بين البشرية والألوهية» [٢] .

وانتقد الشيخ من يرد الحديث الصحيح بزعم أنه مخالف للقواطع العقلية، أو الثوابت العلمية، « فإذا فتشت في هذه القواطع المزعومة، أو الثوابت المدعاة، وجدتها أموراً نظرية ، قابلة للمناقشة، والأخذ والرد، ولا غرو أن خالفهم غيرهم فيها، وأنكروها عليهم» [٣] .

ومع هذا التقرير الجيد فإن الشيخ وقع فيما انتقد غيره فيه، فعند حديثه عن السنة وإثبات – ما أسماه – فروع العقيدة من سؤال الملكين في القبر، ورؤية الله في الآخرة، ونحو ذلك مما سكت عنه القرآن ونطقت به السنة الصحيحة، أو جاء به القرآن ولكن بعبارات محتملة للتأويل من قريب أو بعيد، قال مبيناً الضابط- عنده- في إثبات ذلك : « فهذا مما لا ينازع أحد من علماء أهل السنة في وجوب الإيمان به عن طريق الحديث النبوي، إذا كان صحيح الثبوت صريح الدلالة، بشرط واحد ذكروه وهو أن يكون في دائرة الإمكان العقلي، أي لا يكون مستحيلاً في نظر العقل» [٤]، ونقل بعد ذلك عن الجويني والغزالي أن كل ما جوزه العقل وورد به الشرع وجب القضاء بثبوته [٥] .

وعندما عرض موقفه من قضية الصفات ذكر أنه كان يرجح المذهب المشهور

---

(١) المرجعية العليا في الإسلام للقرآن والسنة: ٣٣١، مكتبة وهبة، القاهرة، الطبعة الثانية، ١٤٢٢هـ.
(٢) المصدر السابق : ٣٣١- ٣٣٢.
(٣) المصدر السابق: ١٣٣.
(٤) المصدر السابق : ١٢٢.
(٥) انظر: المصدر السابق:١٢٣.

عن السلف- في نظره- وهو التفويض والسكوت ، وعدم الخوض، ولكن بعد دراسة طويلة ومقارنة بين أقوال المدارس المختلفة رأى أن النصوص الواردة في الموضوع ليست كلها في مستوى واحد لا من حيث ثبوتها، ولا من حيث دلالتها، كما أن المروي عن السلف ليس كله ذا مفهوم واحد، فكان – في نظره- لابد من تجزئة القضية -عنده- على النحو التالي:

١. نصوص الصفات التي هي في البشر انفعالات كالرحمة، والمحبة، والغضب، فهذه حقها الإثبات ولا حاجة لتأويلها، لأنها بينة المعنى.
٢. النصوص التي تثبت الفوقية، والعلو لله تعالى كذلك حقها الإثبات كما أثبتها تعالى لنفسه.
٣. النصوص التي يفيد ظاهرها التركيب والتجسيم –في نظره- كالوجه، واليد، والعين، ونحوها فهذه يرجح تأويلها إذا كان التأويل قريباً غير متكلف، جارياً على ما يقتضيه لسان العرب، وهو أولى من الإثبات الذي قد يوهم المحال على الله تعالى.

ثم ذكر بعد ذلك موجبات ترجيح مذهب السلف، وأولها قصور العقل الإنساني، ثم أنه لا أمان من الخطأ في التأويل، وكذلك الخشية من اتخاذ التأويل ذريعة للتحريف، إلى غير ذلك من الأسباب[١] .

ولم يقف الأمر عند قضية الصفات فقط، بل تجاوزها إلى غيرها فتجده يقول: « قد نجد في بعض الأحاديث ضرباً من الإشكال، وخصوصاً بالنسبة للمثقف المعاصر، وذلك إذا حملت على معانيها الحقيقية، كما تؤديها الألفاظ بحسب الدلالة الأصلية، فإذا حملت على المعنى المجازي زال الإشكال، وأسفر وجه المعنى المراد» [٢] .

واشترط لذلك وجود مانع من صريح العقل، أو صحيح الشرع، أو قطعي العلم، أو مؤكد الواقع يمنع من إرادة المعنى الحقيقي[٣] .

(١) انظر: فصول في العقيدة بين السلف والخلف، د.القرضاوي:١١٨-١٥٥، مكتبة وهبة، القاهرة،ط. الثانية، ١٤٢٧هـ.
(٢) كيف نتعامل مع السنة النبوية: ١٧٨.
(٣) المصدر السابق:١٧٩.

وضرب مثلاً لذلك بحديث: (( **اشتكت النار إلى ربها، فقالت: يا رب أكل بعضي بعضا، فأذن لها بنفسين: نفس في الشتاء، ونفس في الصيف** ))[1]، وحديث: (( **إن الله خلق الخلق، حتى إذا فرغ من خلقه قالت الرحم: هذا مقام العائذ بك من القطيعة. قال: نعم، أما ترضين أن أصل من وصلك وأقطع من قطعك ؟ قالت: بلى يا رب. قال: فهو لك** ))[2]، وحديث: (( **إذا صار أهل الجنة إلى الجنة وأهل النار إلى النار، جيء بالموت حتى يجعل بين الجنة والنار، ثم يذبح، ثم ينادي مناد: يا أهل الجنة لا موت، ويا أهل النار لا موت. فيزداد أهل الجنة فرحا إلى فرحهم، ويزداد أهل النار حزنا إلى حزنهم** ))[3].

وقال عن الحديث الأخير: « فمن المعلوم المتيقن الذي اتفق عليه العقل والنقل أن الموت – الذي هو مفارقة الإنسان للحياة- ليس كبشاً، ولا ثوراً، ولا حيواناً من الحيوانات، بل هو معنىً من المعاني، أو كما عبر القدماء عرض من الأعراض، والمعاني لا تنقلب أجساماً ولا حيوانات إلا من باب التمثيل والتصوير، الذي يجسم المعاني والمعقولات وهذا هو الأليق بمخاطبة العقل المعاصر» [4].

أما د.طه جابر العلواني فقد قرر أن « من خصائص المنهج الإسلامي التوازن بين مصادر المعرفة، فالمنهج الإسلامي يقرر مصدرين للمعرفة: الوحي والوجود، ويتخذ من العقل والحواس وسائل إدراك، وقد يمثل العقل نفسه مصدراً في بعض الأحيان لبعض أنواع المعارف... والوحي – وإن كان أوثق المصادر وأقواها- له مجالاته وميادينه، ومواضع هيمنته، والكون والحياة والأحياء مصادر معرفة بعد الوحي لكل منها ميدانه، وإلى كل مصدر من هذه المصادر وجه الإنسان لتلقي المعرفة» [5].

---

(١) رواه البخاري في صحيحه، كتاب بدء الخلق،باب صفة النار وأنها مخلوقة، ح(٣٠٨٧)، ومسلم، كتاب المساجد، باب استحباب الإبراد بالظهر في شدة الحر لمن يمضي إلى جماعة ويناله الحر في طريقه، ح(١٤٣٢).

(٢) رواه البخاري في صحيحه، كتاب الأدب، باب من وصل وصله الله، ح(٥٦٤١)، ومسلم في صحيحه، كتاب البر والصلة والآداب، باب صلة الرحم وتحريم قطيعتها، ح(٢٥٥٤).

(٣) رواه البخاري في صحيحه، كتاب الرقاق، باب صفة الجنة والنار، ح(٦١٨٢)، ومسلم في صحيحه، كتاب الجنة وصفة نعيمها، باب النار يدخلها الجبارون، ح(٢٨٥٠).

(٤) كيف نتعامل السنة النبوية : ١٨٢.

(٥) من تقديمه لكتاب خلافة الإنسان بين الوحي والعقل، عبد المجيد النجار: ١٢، المعهد العالمي للفكر الإسلامي، فيرجينيا، الطبعة الثانية،١٩٩٣م.

وقد كان الأولى بالدكتور- في مقام التقرير هذا- أن يقرر هيمنة الوحي على مصادر المعرفة بأن يكون هو الحكم عليها وهو معيار الحق والصواب، بدلاً من أن يجعل للوحي مواضع يكون فيها هو المهيمن، ومواضع يكون فيها العقل هو المهيمن كما قد يفهم من تفصيله لهذه القضية.

في موضع آخر قرر أن الجانب العقدي الغيبي هو مجال هيمنة الوحي، أما مسائل التشريع فلابد فيها من استعمال العقل، إذ قال في ذلك: « الجانب العقدي المتعلق بأمور الألوهية، والقدر، والرسالة، والبعث والآخرة ، والملائكة، والجن، والأرواح، أمور تدرك بالوحي، ولا سبيل للوصول إلى الموقف الحق فيها إلا بواسطة بعد أن يحدث الوحي للعقل المعرفة ليحيلها العقل بعد ذلك إلى القلب إيماناً... أما مسائل التشريع سواء تعلقت بالسياسة، والمصالح العامة، أو بالمعاملات، والأحوال المدنية، فقد كانت مسرحاً لاختلافات في الاجتهاد والرأي كثيرة، لأنهم كانوا يدركون أن أحكام الفروع مبناها على العلل والمصالح وتنظيم شؤون الحياة فلابد من استعمال العقل، وملاحظة التجارب، وإدراك فطرة الإنسان، وطبائع الاجتماع، والتمدن الإنساني» [1] .

والإشكال هنا ليس في تقرير استعمال العقل في مجال الاجتهاد الشرعي بضوابطه، لكن الإشكال يأتي هنا من المقابلة بين مجالي الغيبيات والتشريع؛ مما قد يفهم منه الغض من دور النص الشرعي في مقابل العقل في مجال التشريع، وتقليص جانب التسليم في التشريع.

ولما جاء يعرض انقسام الناس إلى فرق في قضية تعارض العقل والنقل، ذكر أن هناك فريقاً وقف خلف النقل يترسون به ضد فريق آخر وقف وراء العقل يجادل عنه وينافح، وجاء فريق حشوي يتشبث بألفاظ النصوص لا يستعين على فهمها بغير القاموس اللغوي، وصار العقل عنده متهماً[2].

وقد انتقد ما وصفه – بالتطرف- في موقف الفريقين السابقين في قضايا العقيدة فقال: « لقد غلا بعضهم وجاوز الحد حين حاول إضعاف الدليل السمعي

(١) بحث بعنوان: العقل وموقعة في المنهجية الإسلامية، طه العلواني، مجلة إسلامية المعرفة، العدد: ٦، ١٩٩٦م: ١٨.

(٢) انظر: تقديمه لكتاب خلافه الإنسان : ١٦ –١٧.

مطلقاً في قضايا العقيدة وترجيح الدليل العقلي عليه، ...وأن الأخذ به يتوقف على انتفاء المعارض العقلي- ولقد قابل هذا التطرف في اعتماد العقل ودلائله وتقديمه على الدليل السمعي حتى في مجال العقيدة، تطرف جعل البعض يتقبل أن يضاف إلى أركان العقيدة، ومقوماتها، وعناصرها، أو تفسيرات تلك العناصر والمقومات كل ما ورد به نقل سواء، أكان خبر واحد أو جمع، وسواء أكان صحيحاً أو حسناً، مما أثقل عناصر الاعتقاد بجملة غير قليلة من معتقدات أهل الكتاب، وبعض ما قد يتعارض مع صريح القرآن من تشبيه، وتجسيم، وتعطيل، ونحوه» [1].

وهنا نقول للدكتور: أليست العقيدة في جملتها مبنية على الإيمان بالغيب؟ ألم تقرر أن الجانب العقدي لا سبيل للوصول إلى الموقف الحق فيه إلا بواسطة الوحي؟ ثم ليته ضرب لنا أمثلة مما يعده دخيلاً على العقيدة من معتقدات أهل الكتاب وأمثلة مما يعده تشبيهاً وتجسيماً جاء عن طريق النقل الصحيح أو الحسن!! والعجيب أنه يقرر ذلك في كتاب بعنوان « ابن تيمية وإسلامية المعرفة« فهل هذا الذي يقرره هو منهج شيخ الإسلام ابن تيمية -رحمه الله-؟!

وعندما وصف موقف الفقهاء من (قضية العقل والنقل) ذكر أنه موقف الجمع بينهما وتوحيدهما في سبيل الوصول إلى الغايات الإسلامية، والمقاصد الشرعية[2].

وهذا الكلام حق في الجملة، ولكن لما جاء يفصل موقفهم من توزيع الأدوار بين العقل والنقل وصفه بقوله : « هذا التوزيع الذي كان يعطي للعقل النصيب الأكبر والأوفى في معالجة قضايا الحياة ومشكلاتها ووضع الضوابط الشرعية... وأن أدلة الأحكام اثنان لا ثالث لهما: النص والعقل، وإذا كانوا قد احتجوا بالرأي الذي يتسع للرؤية القاطعة (المعتدة دليلاً عقلياً) ولغيرها من الظنيات، فكيف لا يحتجون بالدليل العقلي؟... ولم يكونوا يجدون أي غضاضة في أن يقرروا أن العقل شريك النص لا ينفك عنه فاهماً للنص، متفقهاً فيه، مفسراً إياه أو مؤولاً، مجتهداً في تطبيقه على الوقائع، مرجحاً عند التكافؤ.

(١) ابن تيمية وإسلامية المعرفة : ٢٤- ٢٥.
(٢) انظر: بحث العقل وموقعه في المنهجية الإسلامية، مجلة إسلامية المعرفة:٣٠.

فالعقل هو مناط التكليف، ونظره أول الواجبات، واجتهاده بقدر ما آتاه الله تعالى من طاقة وجلد، فرض من أهم الفرائض وقربة من أقرب القربات، ومن ثم لا يعتد بعمل لا يمهد العقل له بالقصد والنية، مهما بلغ من إتقان الشكل وضبط الصورة» [1].

فالناظر في هذا النص يلمس إعلاء دور العقل، خاصة في قوله: « ونظره أول الواجبات » ، إضافة إلى تعظيم دور العقل في مجال الفقه، وإذا أضفنا ذلك إلى النص السابق المتعلق بالعقيدة نسأل : أين دور النص في مقابل العقل؟!!.

إن سبب هذا الاضطراب في تحديد العلاقة بين العقل والنص- في وجهة نظري- هو حرص الدكتور وأمثاله على الدفاع عن موقف الإسلام من العقل؛ مما يدفعهم إلى الإلحاح الشديد على دور العقل، والإعلاء من منزلته واتهام المتمسكين بالنص بأنهم نصوصيون حشويون، ليس للعقل عندهم دور ولا وظيفة، أو على الأقل يغضون من منزلته.

والعجيب أن الدكتور طه العلواني قد وقع إلى حد ما فيما حذر منه عندما وصف موقف بعض من حاول التوفيق بين العقل والنص كرد فعل مقابل للتيار العقلاني المغالي حيث قال: « ولقد حاول كثير من الغيارى والمخلصين الوقوف بوجه ذاك التيار، لكن محاولات الدفاع الجزئي كثيراً ما تجر إلى أخطار أو انحرافات جديدة، فبدلاً من تأكيد مبدأ التوازن انصب الدفاع على توكيد أهمية العقل، وتأويل أي نص حاول المغرضون أن يبينوا تعارضه، أو نفي صحته، أو تعسف حمله على أبعد المحامل، أو نحو ذلك؛ مما يجعل الأمر كأنه معالجة مرض بدواء له مضاعفات تؤدي إلى أمراض أخطر وأعتى وأشد» [2] ، وقد ضرب مثلاً لذلك بتفسير الشيخ محمد عبده لجزء عم.

وهذا الذي ذكره الدكتور حق ويا ليته جعله منطلقاً لتصحيح الخلل الذي أصاب موقف الاتجاه العقلاني الإسلامي تجاه النص الشرعي من أجل إعادة التوازن المنهجي الدقيق في قضية العلاقة بين النص الشرعي والعقل في ضوء الفهم

(١) المصدر السابق : ٣١.
(٢) من تقديمه لكتاب خلافة الإنسان:١٧.

الصحيح والدقيق للنصوص الشرعية، وخاصة في كثير من الكتب التي نشرها المعهد العالمي للفكر الإسلامي.

وقريب من موقف د. العلواني موقف د. عبدالمجيد النجار، فقد وقع فيما وقع فيه من اضطراب وميل إلى الإعلاء من دور العقل، والإلحاح على ذلك في مقابل النص الشرعي رغم تقريره ابتداءً شموله لكل مناحي التصرف الإنساني في فكره وسلوكه، وأنه المرجع الأبدي لمنهاج خلافة الإنسان، يرجع إليهما ليصوغ حياته على قدر ما فيها من التحديد والإرشاد، سواء كان على وجه التفصيل أو كان على وجه الإجمال[1].

ولكنه بعد ذلك يعود ليبرر تقديم العقل بوجود أوضاع يجد الإنسان فيها نفسه « إزاء منهاج الخلافة كما رسمه الوحي الإلهي- من افتقاره في تصريف حياته إلى ما يغطي تفاصيل ذلك التصريف في مستجد أطواره، أو افتقاره إلى أصل المنهاج جملة، قد زوده الله تعالى بالعقل، وجعله أساساً للتكليف بالخلافة؛ لما ركب فيه من قدرة على إدراك الحق وتحمل الأمانة، وقد نوه به أيما تنويه، ودعا الإنسان الدعوة الملحة إلى أن يجعله رائداً في تحري الحقيقة، وأساساً في تحقيق الخلافة، أفلا يكون هذا العقل منبعاً ثانياً للحقيقة يصاغ منه منهاج الخلافة: استكمالاً لما وقف عنده منبع الوحي، وتأسيساً حينما لا يبلغ عطاء ذلك المنبع»[2].

وعندما نضم إلى هذا التقرير وصفه لما أسماه – بالقطب النصي- يتبين مدى ما وقع فيه من اضطراب؛ إذ وصف المنتمين إلى هذا القطب باعتبارهم « تعاليم الوحي هي المحدد الوحيد في كل الأزمان للمنهج الخلافي دون أن يكون للعقل أي دور سوى التنزيل المباشر لظواهر النصوص في حياة الناس على وتيرة تكاد لا تختلف باختلاف الظروف إلا بالقدر اليسير، على أن هذه الوجهة ترددت بين درجات من الحرفية متفاوتة، لعل أقصاها تلك الوجهة التي تختصر أوجه التصرف في الحياة الإنسانية فيما يفي به ظاهر النص إلغاءً لكل ما فيه فسحة للعقل ليستنبط وجوها

(١) انظر: خلافة الإنسان بين الوحي والعقل:٦٦-٦٧.
(٢) المصدر السابق:٦٧-٦٨.

مستجـدة في تحقيق الخلافة بناءً على التأويل، واعتباراً للمقاصد فيما لم يرد فيه نص مباشـر، وهو ما آل إليه الحشوية والظاهريـة[1] ، ونفاة القياس وغيرهم من الحرفيين حتـى قـال بعضهم قديماً: إن الوحي لا يسعه مبدأ إيمـاني في تصور الإله الذي هو غاية الوجـود يقـوم على المفارقة بين الله والعالم المادي تنزيهـا لله عن كل مشابهة وتجسيم؛ لأن هـذا الوحي جاء في نصوصه بما يفيد المشابهـة والتجسيم في حق الله تعالى، وقال بعضهم حديثا: إن الوحي لا يسعه أن يحقق للإنسان خلافته بوجوه الاختراعات العلمية الحديثة، لأن هذه الاختراعات لم يرد لها ذكر في نصوص الوحي» [2].

وهنا تتكرر التساؤلات التي وجهت للدكتور طه العلواني، ونضيف إليها: ألا يوجد عنـد من سماهم بالقطب النصي وسائل وأدوات للتعامل مع المستجدات والمتغيرات الزمانيـة والمكانية؟ وهذه الوسائل والأدوات ألا تقـع ضمن علوم منهجية منضبطة ومنطلقة من النصوص الشرعية؟ ثم هل هذا القطب النصي يلغي مبدأ (أن الأصل في الأشياء الإباحة) إضافة إلى قواعد المصالح والمفاسد، حتى يقف من المخترعات الحديثة الموقف الذي ذكره الدكتور هنا؟!!.

وبهـذا يتبين أن أصحاب هذا الاتجاه في الجملة يتبنون تقديم العقل على النص الشرعـي عند التعارض، على التفصيل الذي تقدم ذكـره، ولكن هنا تبرز إشكالية أخـرى، وهي: ما هـو الأساس الذي بنى عليه هذا الاتجـاه تقديم العقل على النص الشرعي عند التعارض؟

إن الحل الذي تبناه هذا الاتجاه في جملته -كما يتضح من أقوالهم الآتية- يرى أنه لا يمكن تجاوز هذه الإشكالية إلا من خلال قاعدة كلية كالتي قدمها الغزالي في رسالة قانون التأويل[3] ، وتابعه الرازي في أساس التقديس[4] ، ومؤدى تلك القاعدة تقديم العقل على النقل عند التعارض؛ لأن العقل أصل النقل[5] .

(١) بين الدكتور أنه هنا لا يقصد الظاهرية كمذهب فقهي، ولكنه يقصد النزعة الحرفية في فهم النصوص.
(٢) خلافه الإنسان بين الوحي والعقل: ٣٠-٣١.
(٣) انظر: قانون التأويل، الغزالي: ٤، مطبعة الحسيني، القاهرة ، ١٣٥٩هـ.
(٤) انظر: أساس التقديس، الرازي: ٢٢٠-٢٢١، تحقيق: أحمد السقا، مكتبة الكليات الأزهرية، القاهرة، ١٤٠٦هـ.
(٥) أخطأ فهمي هويدي خطأ جسيما عندما نسب هذه القاعدة إلى شيخ الإسلام ابن تيمية، انظر: القرآن والسلطان: ٤٩.

قال الرازي : « إن الدلائل القطعية العقلية إذا قامت على ثبوت شيء، ثم وجدنا أدلة نقلية يشعر ظاهرها بخلاف ذلك، فهناك لا يخلو الحال من أحد أمور أربعة: إما أن يصدق مقتضى العقل والنقل، فيلزم تصديق النقيضين وهو محال، وإما أن يبطل فيلزم تكذيب النقيضين وهو محال، وإما أن يصدق الظواهر النقلية ويكذب الظواهر العقلية، وذلك باطل، لأنه لا يمكننا أن نعرف صحة الظواهر النقلية إلا إذا عرفنا بالدلائل العقلية إثبات الصانع وصفاته، وكيفية دلالة المعجزة على صدق الرسول ﷺ، وظهور المعجزات على محمد ﷺ، ولو جوزنا القدح في الدلائل العقلية القطعية صار العقل متهماً غير مقبول القول، ولو كان كذلك لخرج أن يكون مقبول القول في هذه الأصول. وإذا لم تثبت هذه الأصول خرجت الدلائل النقلية عن كونها مفيدة، فثبت أن القدح لتصحيح النقل يفضي إلى القدح في العقل والنقل معاً وأنه باطل. ولما بطلت الأقسام الأربعة لم يبق إلا أن يقطع بمقتضى الدلائل العقلية القاطعة بأن هذه الدلائل النقلية إما أن يقال إنها غير صحيحة، أو يقال إنها صحيحة إلا أن المراد منها غير ظواهرها، ثم إن جوزنا التأويل واشتغلنا على سبيل التبرع بذكر تلك التأويلات على التفصيل، وإن لم يجز التأويل فوضنا العلم بها إلى الله تعالى، فهذا هو القانون الكلي المرجوع إليه في جميع المتشابهات وبالله التوفيق» [1].

ويبرر د.لؤي صافي اعتماد هذه القاعدة أو القانون كحل للإشكالية بأن ذلك هو الذي يحقق الوصول إلى اليقين المعرفي الذي لا يمكن أن يتم إلا من خلال منظومة من الأحكام الكلية اليقينية المتحصلة من خلال نظر واستدلال عقليين في مصدري المعرفة : الوحي والواقع[2].

وقد استدل أصحاب الاتجاه العقلاني الإسلامي المعاصر على صحة القول بتقديم العقل على النقل عند التعارض بعدد من الأدلة[3]، يمكن إجمالها فيما يلي:

١- القول بأن العقل هو أصل النقل؛ لأن ثبوت النقل متوقف على تصديق

(١) أساس التقديس، الرازي : ٢٢٠- ٢٢١.
(٢) انظر: إعمال العقل:١٠٦.
(٣) هذه الأدلة اشترك في الاستدلال بها الفريقين الذين سبق ذكرهما، ولذا رأيت إيرادها هنا جملة.

العقل، ومن ثم وجب تقديمه، وفي هذا قال د.محمد عمارة: « العقل هو أول الأدلة، وليس ذلك فقط بل هو أصلها الذي به يعرف صدقها، وبواسطته يكتسب الكتاب والسنة والإجماع قيمة الدليل وحجيته، لأن حجية القرآن متوقفة على حجية الرسالة، وهما متوقفان على التصديق بالإلوهية، لأنها مصدرها ، فوجب أن يكون لإثبات الإلوهية طريق سابق عليها، وهذا الطريق هو برهان العقل » [١] .

وعليه فهو يدعو إلى أن يكون العقل « هو الحاكم بين ظاهر النصوص وبين البراهين العقلية إذا ما لاح التعارض بينهما » [٢] .

ويقرر الشيخ: د.يوسف القرضاوي أن أهل السنة-ويدخل فيهم عنده إضافة إلى أتباع مذهب السلف الأشاعرة والماتريدية- لم يقفوا ضد العقل « بل وفقوا بين العقل والنقل، بل أعلنوا أن العقل أساس النقل إذ به إثبات الصانع وإثبات النبوة »[٣] .

٢- تقديم النقل يؤدي إلى اعتبار الجزئي ورفض الكلي، وذلك « أن تعارض العقل والنقل في فحواه تعارض بين نصوص جزئية ومجموعة من المبادئ الكلية، وبالتالي فإن النظر العلمي يقتضي إلحاق الجزئي بقاعدة كلية، فإن تعذر نظرنا في إمكان تعديل القاعدة الكلية، أي التوقف في النص واعتماد منظومة القواعد الكلية التي تشكل البنية الداخلية لعقل الناظر في النص» [٤] .

وعليه فإن مما يميز المنهج العقلي أنه يعتمد العقل بشكل مباشر وسيلة للانطلاق؛ لأن النص في مجملة عبارة عن عالم من الأحكام والنظم والمقاصد الأمر الذي لا سبيل إلى إدراكه بغير الاستقراء الكلي، والتحليل للعلاقات الداخلية بين أجزاء النص بعضها ببعض من ناحية، وعلاقاتها الخارجية بالواقع من ناحية أخرى[٥] .

٣- تقديم النقل يؤدي إلى اعتماد الظني ورد اليقيني؛ وهذا خلل واضطراب في المنهج ، ويعرض الدين للتهم والريب[٦] .

---

(١) أزمة الفكر الإسلامي المعاصر، محمد عمارة: ١٣، الشرق الأوسط للنشر، القاهرة، ١٩٩١م.
(٢) التراث في ضوء العقل، محمد عمارة : ٨٣، دار الوحدة، بيروت، الطبعة الأولى، ١٩٨٠م.
(٣) المرجعية العليا في الإسلام: ٣٥٢.
(٤) إعمال العقل، لؤي صافي : ١٠٦ – ١٠٧.
(٥) انظر : السلطة في الإسلام:٣٨.
(٦) انظر : إعمال العقل: ١٠٥.

قال الشيخ الغزالي: « ونحن نؤكد مرة أو مرتين أنه ليس لروايات الآحاد أن تشغب على المحفوظ من كتاب الله وسنة رسوله ﷺ، أو أن تعرض حقائق الدين للتهم والريب »[1].

٤- استدل بعضهم بعدد من النصوص التي تدعو إلى تقديم العقل على النص عند التعارض-حسب فهمهم- منها قوله تعالى: ﴿ أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ ٱلْقُرْءَانَ أَمْ عَلَىٰ قُلُوبٍ أَقْفَالُهَآ ﴾ [محمد:٢٤]، وقوله تعالى:﴿ وَٱلَّذِينَ إِذَا ذُكِّرُوا۟ بِـَٔايَـٰتِ رَبِّهِمْ لَمْ يَخِرُّوا۟ عَلَيْهَا صُمًّا وَعُمْيَانًا ﴾ [الفرقان:٧٣].

قال د.محمد عمارة: « والله يخاطب في كتابه الفكر والعقل والعلم بدون قيد ولا حد ... والوقوف عند حد فهم العبارة مضر بنا ، ومنافٍ لما كتبه أسلافنا من جواهر المعقولات »[2].

وقال الأستاذ.فهمي هويدي: « القرآن لا يذكر العقل إلا في مقام التعظيم والتنبيه إلى وجوب العمل به والرجوع إليه، ولا تأتي الإشارة إليه عارضة أو مقتضبة في سياق الآية، بل هي تأتي في كل موضع من مواضعها مؤكدة جازمة باللفظ والدلالة، وتتكرر في كل معرض من معارض الأمر والنهي التي يحث المؤمن على تحكيم عقله، أو يلام فيها المفكر على إهمال عقله وقبول الحجر عليه »[3].

واستدل بعضهم[4] بأن النبي ﷺ قال: ((**إذا سمعتم الحديثَ عني تعرفه قلوبُكم، وتلين له أشعارُكم وأبشارُكم، وترون أنه منكم قريبٌ، فأنا أولاكم به، وإذا سمعتم الحديثَ عني تنكرُه قلوبُكم، وتنفر منه أشعارُكم وأبشارُكم، وترون أنه بعيدٌ منكم، فأنا أبعدُكم منه**))[5]. وما روي عن عبدالله بن عمرو بن العاص رضي

---

(١) السنة النبوية بين أهل الفقه وأهل الحديث: ١٤٨.

(٢) الطريق إلى اليقظة الإسلامية، محمد عمارة: ٢٠٢، دار الشروق، القاهرة، الطبعة الأولى، ١٤١٥هـ.

(٣) القرآن والسلطان:٤٩.

(٤) انظر: بحث « الإطار المرجعي لعلم نقد متن الحديث» ، د. عبدالجبار سعيد، مجلة: إسلامية المعرفة ، عدد ٣٩، ٢٠٠٥م : ٥٢.

(٥) رواه الإمام أحمد في مسنده:٣/٤٩٧، وقال الهيثمي:رجاله رجال الصحيح. مجمع الزوائد:١/٣٧٧، وحسنه الألباني في السلسلة الصحيحة:٢/٣٦٩.

الله عنهما أن رسول الله ﷺ قال: (( **كيف بكم وبزمان ، أو: يوشك أن يأتي زمان يغربل الناس فيه غربلة، تبقى حثالة من الناس، قد مرجت عهودهم وأماناتهم، واختلفوا فكانوا هكذا** )) ، **وشبك بين أصابعه. فقالوا: كيف بنا يارسول الله ؟ قال: (( تأخذون ما تعرفون، وتذرون ما تنكرون، وتقبلون على أمر خاصتكم، وتذرون أمر عامتكم ))** [1] .

وأيضاً استدل بعضهم بأنٍ الصحابة رضوان الله عليهم – أعملوا عقولهم في بعض الروايات، ونقدوها نقداً عقلياً محضاً ، كما فعل ابنٍ عباس رضي الله عنهما – في حديث الوضوء مما مست النار، حيث قال معترضاً على أبي هريرة –رضي الله عنه – : « يا أبا هريرة أنتوضأ من الدهن؟ أنتوضأ من الحميم؟ » [2] ، وكما فعل هو وعائشة رضي الله عنهما في حديث الوضوء من حمل الجنازة حيث قال: « لا يلزمنا الوضوء من عيدان يابسة » [3] .

فحرص الصحابة على السنة هو الذي دفعهم لإعمال عقولهم في رد هذه الروايات[4] .

٥- إن الرسالة المحمدية هي خاتمة الرسالات وهذا إيذان ببلوغ الإنسانية سند الرشد، ومن ثم أصبح بإمكانها الاعتماد على العقل كما تعتمد على النقل.

قال د.محمد عمارة: « ولقد كان وراء هذا الموقف الإسلامي المميز من العقل مجيء الشريعة الإسلامية ختاماً للشرائع السماء، فهي قد جاءت إيذاناً ببلوغ الإنسانية سن رشدها، ومن ثم أصبح بالإمكان أن تعتمد على العقل اعتمادها على النقل » [5] .

ونجد الأستاذ. فهمي هويدي ينقل ملاحظة للفيسلوف محمد إقبال- رحمه

---

(١) رواه أبوداود في سننه، كتاب الملاحم، باب الأمر والنهي، ح(٤٣٤٢) ، وابن ماجه في سننه، كتاب الفتن، باب التثبت في الفتنة، ح(٣٩٧٥) ، وقال الشيخ الألباني: صحيح. انظر: صحيح سنن أبي داود.

(٢) رواه الترمذي في سننه، كتاب الطهارة، باب ما جاء في الوضوء مما غيرت النار، ح(٧٩) ، قال الشيخ الألباني: حسن. انظر: صحيح سنن الترمذي. وكأن الباحث أغفل قول أبي هريرة – رضي الله عنه – : « يا ابن أخي إذا سمعت حديثا عن رسول الله ﷺ فلا تضرب له مثلا » .

(٣) سيأتي الكلام عليه في المناقشة.

(٤) انظر: السنة النبوية بين أهل الفقه وأهل الحديث، الغزالي: ١٦ ، والقرآن والسلطان، هويدي: ٥١ ، وبحث الإطار المرجعي لعلم نقد متن الحديث: د. عبدالجبار سعيد، مجلة إسلامية المعرفة : ٣٨.

(٥) التراث في ضوء العقل: ٢٤٨.

الله – ويصفها بالذكية[1] ، والتي قال فيها: « إنه كان من الطبيعي أن يكون محمد عليه السلام آخر الأنبياء؛ لأنه بعد أن أسلم البشرية إلى عقلها لم يعد هناك مجال بعد لنبوة جديدة ورسالة جديدة »[2] .

ويرى د. عبدالمجيد النجار أن « الإرشاد الإلهي الخاتم ... لم يكن ليعفي الإنسان من سعي ذاتي في سبيل تمثل ذلك الإرشاد ووضعه موضع التنفيذ ، بل إن الخاتمية التي كانت خاصية ذلك الإرشاد أضافت إلى الإنسان في مخاطبته به عبئاً تكليفياً ثقيلاً ، حيث أصبح هذا الإنسان مطالباً بأن ينجز بعقله من تفهم الخطاب الإلهي، ومن تنزيله إلى مستوى الوقوع ما يكون محققاً للغاية على مر الدهر، إذ النبوة الهادية المصححة للمسيرة الإنسانية قد تعطلت بوفاة محمد ﷺ، وأنيطت بذلك عهدة الهداية والتصحيح إلى العقل البشري وفق الإرشاد الذي جاء به الدين القيم »[3] .

٦- استدل بعضهم –بحسب مفهومهم- بأن الفقهاء والمحدثون وأهل التفسير مارسوا إعمال عقولهم في النصوص سواءً من جهة الثبوت أو من جهة الدلالة، وإذا كان الأمر كذلك فهذا تقديم للعقل على النقل، ومن ثم فلا مبرر لرفض النظر العقلي في النصوص الشرعية[4].

ونجد د. عبد الجبار سعيد[5] يتعجب من « قوم يثبتون الأحاديث من خلال أسانيدها بعقولهم واجتهادهم، ويرفضون نظر العقول في المتون، تارة بحجة أن العقل البشري قاصر، وأخرى بأنه متفاوت. ويغيب عن بالهم أن ذات الشيء يمكن أن يقال في الجهود العقلية التي ثبت الإسناد من خلالها، ولو أردنا أن نستسلم لذلك فنعطل العقول لتفاوتها وتباينها لكان الأجدر بأن لا نثبت من خلالها القرآن

(١) انظر: السلطان والقرآن : ٤٩.
(٢) المصدر السابق:٤٩.
(٣) خلافة الإنسان بين الوحي والعقل: ٢٩.
(٤) انظر: السنة النبوية، الغزالي:١٦، والقرآن والسلطان:٤٩، ٥١.
(٥) عبد الجبار أحمد محمد سعيد، المستشار الأكاديمي للمعهد العالمي للفكر الإسلامي- مكتب الأردن، يعمل حاليا أستاذا بكلية الشريعة في جامعة قطر، له كتابات في مجلة إسلامية المعرفة، ومن مؤلفاته: اختلاط الرواة الثقات -دراسة تطبيقية على رواة الكتب الستة، حماد بن سلمة: حديثه وعلله في مسند الأمام أحمد، انظر: موقع مجلة إسلامية المعرفة.

ومتواتر السنة، ولكان الأولى منعها من التأمل في كتاب الله واستنباط الأحكام» [١].

٧- زعم بعضهم أنه عندما يرد العقل شيئاً من النقل فإن ذلك رد يستند إلى شواهد، ولا يقصد منه التسرع والهوى في القبول والرد ، وإنما يقصد بذلك ما توافقت العقول السليمة على رده في ضوء النظر في غيره من النصوص والحقائق والوقائع والمشاهدات[٢].

٨- يرى بعضهم أن تقديم النقل على العقل تعطيل للحاسة النقدية، وهذه الحاسة النقدية هي بنت الإسلام الحقيقي الأصيل، وتستند شرعيتها من داخل النص الإسلامي الذاتي من حيث إنها: أولاً: أحد تداعيات المبدأ القرآني الأصلي في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

وثانياً: أحد التجليات الذاتية للعقل الذاتي يثبته المنهج القرآن ولا ينفيه[٣].

ومن هنا كان غياب الحاسة النقدية -وفق هذا المنظور- واحدة من الخسارات الكبرى التي خسرها العقل الإسلامي بنفي الفكر الاعتزالي برمته؛ لأن حضور هذه الحاسة يمثل واحدة من أهم نقاط البدء اللازمة لإعادة عرض الإسلام على العالم[٤].

وينتقد د. أحمد أبو المجد شيوع النظرة الغيبية على حساب النظر العقلي، والذي أدى إلى انحسار المنهج النقدي، واستخدام المنهج الغيبي في التعامل مع الظواهر الغيبية والاجتماعية المعقولة المحكومة بالسنن والقوانين، وقال: « إن إسقاط المنهج الغيبي لا يعني المساس بقاعدة الإيمان بالغيب.. وإنما يعني تحديد مجالها بالأمور الخارجة عن نطاق الحواس والعقل، كما يعني إعادة العقل إلى عرشه الذي أنزل من خلال فترة البيات الحضاري، إنه يعني ببساطة تثبيت منهج للمعرفة تعتمد على العقل وعلى النقل » [٥].

---

(١) بحث بعنوان الإطار المرجعي لعلم نقد متن الحديث: د. عبدالجبار سعيد، مجلة إسلامية المعرفة : ٣٨.

(٢) انظر: السنة النبوية: ١٦، وإعمال العقل: ١٠٦، ١١٤، وبحث الإطار المرجعي لعلم نقد متن الحديث، د. عبدالجبار سعيد مجلة إسلامية المعرفة: ٣٨.

(٣) انظر: السلطة في الإسلام: ١٢٤-١٢٦.

(٤) انظر: السلطة في الإسلام: ١٢٥.

(٥) بحث عنوان: الاستعانة بالسنة النبوية في تحقيق نهضة إسلامية شاملة ، مجلة المسلم المعاصر، عدد ٦١: ٣١.

٩- القول بأن تقديم العقل هو سبيل تحقيق التجديد الفكري والإبداع الحضاري، والذي هو شرط نهضة الأمة ولحاقها بركب التقدم.

قال د. أحمد كمال أبو المجد: « إن التجديد الذي به خلاص الأمة لا أمل فيه ولا رجاء بتحققه إلا إذا أعيد العقل من جديد إلى عرشه الذي أنزلته عنه مخاوف الخائفين، وهواجس المرتابين الذين يحسبون كل صيحة عليهم » [١]، وقال أيضاً: « ولنذكر أن البديل الوحيد لهذا هو أن نبقى قانعين بالتبعية والتخلف، تمر بنا مواكب الأمم والشعوب، تحمل القيادة، وتمارس السيادة، ونحن نكتفي بإعلان السخط والرفض والإنكار » [٢]. ويرى أن « آفتنا نحن المسلمين أننا عطلنا العقول، وركنت عامتنا وخاصتنا إلى المنقول، فتقدم الناس وتأخرنا، وتحركت الدنيا وتجمدنا، وأنزل العقل عن عرشه في حياتنا كلها » [٣].

وأما تقديم النقل -عنده- فهذا « جمود على الموجود » [٤].

**المناقشة:**

لقد تقدمت الإشارة إلى منزلة العقل في الشريعة، ومنهج أهل السنة في الاستدلال العقلي، والموقف الشرعي من توهم التعارض بين النص الشرعي وبين العقل؛ وهذا كله يدل على عدم تجاهل العقل، ولا الغض من منزلته التي يستحقها؛ كما توهم ذلك بعض من لم يدرك حقيقة منهج الشريعة في هذه القضية، سواء كان من أصحاب هذا الاتجاه أو من غيرهم.

وإن من مخالفة منهج الشريعة في هذه القضية تقديم العقل على النقل عند التعارض، سواء جاء ذلك في صورة تقرير نظري، أو تطبيقات عملية، بغض النظر عن قلة ذلك أو كثرته، عند هذا المفكر أو ذاك.

وفيما يلي رد إجمالي على عموم هذه الدعوى، ثم يتلوه رد تفصيلي على الأدلة التي تقدم ذكرها.

---

(١) تجديد الفكر الإسلامي - إطار جديد. مداخل أساسية:، ٤١.

(٢) المصدر السابق: ٤٥.

(٣) حوار لا مواجهة: ٢٠٨.

(٤) تجديد الفكر الإسلامي: ٤٥، وانظر: إعمال العقل:١٦٥، ١٠٧ .

**أولاً- الرد الإجمالي على عموم دعوى تقديم العقل على النص الشرعي:**

إن دعوى تقديم العقل على النص الشرعي عند التعارض دعوى باطلة سواءً كان ذلك قانوناً كلياً أو موقفاً ذاتياً تجاه مجموعة من النصوص الشرعية التي لم يقبلها عقل هذا المفكر أو ذاك، وإن أوجه بطلان هذه الدعوى كثيرة، ومنها:

١- إن الله تعالى قد أقام الحجة على خلقه بالنصوص الشرعية من القرآن والسنة، فلو كان العقل معارضاً للنقل ومقدماً عليه « فأي حجة قد قامت على المكلفين بالكتاب والرسول، وهل هذا القول إلا مناقض لإقامة حجة الله على خلقه بكتابه من كل وجه؟ وهذا ظاهر لكل من فهمه، ولله الحمد »[١].

٢- ما علم بصريح العقل لا يتصور أن يخالفه نص شرعي صحيح صريح، وإن وجد فالنص إما أن يكون غير صحيح، أو تكون دلالته ضعيفة وغير صريحة في محل الاختلاف، ومن ثم فلا يصلح أن يكون هو دليلاً بذاته على المسألة محل النزاع فضلاً عن مخالفته لصريح العقل.

وإذا كان النص صحيحاً صريحاً في دلالته فالعقل الذي يزعم أنه يعارضه إنما هو شبهات فاسدة عند من يتأمل ذلك بتجرد وإنصاف.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية -رحمه الله-: « وقد تأملت ذلك في عامة ما تنازع الناس فيه، فوجدت ما خالف النصوص الصحيحة الصريحة شبهات فاسدة يعلم بالعقل بطلانها، بل يعلم بالنقل ثبوت نقيضها الموافق للشرع، ووجدت ما علم بصريح العقل لم يخالفه سمع قط، بل السمع الذي يخالفه إما حديث موضوع، أو دلالة ضعيفة، فلا يصلح أن يكون دليلاً لو تجرد عن معارضة العقل الصريح، فكيف إذا خالفه صريح المعقول، ونحن نعلم أن الرسل لا يخبرون بما يعجز العقل عن معرفته»[٢].

٣- إن الظن بأن في النصوص الشرعية ما يخالف العقل يؤدي إلى إسقاط حرمة نصوص الكتاب والسنة من القلوب، ويضعف من تعظيمها في النفوس[٣].

---

(١) الصواعق المرسلة، لابن القيم : ٢/٧٣٧.
(٢) درء تعارض العقل والنقل، لابن تيمية : ١/١٤٨.
(٣) انظر : الصواعق المرسلة: ٣/٩٩٩.

٤- إن اشتراط الإمكان العقلي، أو انتفاء المانع العقلي لقبول الحديث، حاصله أنه لا يُعلم ثبوت ما أخبر به النبي ﷺ حتى يُعلم انتفاء ما يعارضه عقلا، ولا سبيل إلى العلم بانتفاء المعارض عقلا، كما أنه لا يلزم من انتفاء العلم بالمعارض العلم بانتفاء المعارض، ولا ريب في خطورة هذه الدعوى؛ إذ ليس هناك أبلغ في إنزال الوحي عن منزلته من هذه[١].

٥- إن صدور هذه الدعوى من دعاة ومفكرين إسلاميين يفتح الباب أمام كل جاهل وصاحب هوى ومعجب بعقله أن يتجاوز ما لا يقبله عقله من النصوص الشرعية؛ لأن هذه الدعوى ابتداءً غير صحيحة، كما أنها لا تخضع لضابط موضوعي منهجي وإنما هي تبع لآراء وقناعات ذاتية تختلف من شخص إلى آخر، ومن ثم لا يحتج هذا المفكر العقلاني الإسلامي على ذاك العلماني أو الليبرالي أو غيره من المنحرفين لا يحتج عليه بحجة من كتاب الله أو سنة رسول الله ﷺ إلا ولجأ هذا المخالف إلى طاغوت تقديم العقل على النقل- كما يسميه ابن القيم رحمه الله- فيطعن في دلالة القرآن، أو في صحة الحديث بمعارضته لمعقوله، ومن ثم يرده أو يؤوله بما يتفق مع اعتقاده ومذهبه[٢].

وإن الأمثلة التي تشهد على انفتاح الباب لتجاوز النص الشرعي نتيجة لتقديس العقل كثيرة جداً عند أصحاب الاتجاهات العقلانية الأخرى، من ذلك قول خالص جلبي: « إن العقل ينمو من خلال آلية النقد الذاتي، لأن المراجعة تفرض التصحيح وهذا يعني النمو، وفي جو الممارسة والتصحيح يزداد التراكم المعرفي، وهذا لا نهاية له، لذا كان شرطاً أساسياً التحرر من (العقل النقلي)، والانتقال لبناء (العقل النقدي)، والفرق هائل بين الاثنين يقترب من الفرق بين الموت والحياة، طالما ارتبط بالأول بالجمود، والثاني بالحركة»[٣].

ويقرر جمال البنا أن الأصل الأول من أصول الشريعة هو « العقل أولاً»[٤]،

(١) انظر: الصواعق المرسلة: ٣/٧٣١.
(٢) انظر مجموع فتاوى ابن تيمية: ١٦/٤٤- ٤٤٢، والصواعق المرسلة: ٢/٦٣٢، ومنهج الاستدلال على مسائل الاعتقاد، عثمان حسن: ١/٣٨٦.
(٣) صحيفة الشرق الأوسط، تاريخ ٢٠٠١/٩/٥م.
(٤) نحو فقه جديد: ٣/١٩٥.

ويزعم أنه لا داع للرجوع للكتاب والسنة في كل قضية؛ « لأن هناك العديد من القضايا التي يكفي فيها العقل خاصة إذا كان حكمه فيها صريحاً جلياً لا لبس فيه ولا شك؛ ذلك لأن العقل وحي أيضاً غرسه الله في الإنسان وجعله حكماً وفيصلاً؛ حتى يستقل بأمور نفسه ولا يكون عالة على الآخرين، وأمر بالاحتكام إليه، وإعماله في شئون الدنيا، ورسم له الضوابط» [١].

وهذا حسن حنفي يقول: « لا سلطان إلا للعقل، ولا سلطة إلا لضرورة الواقع الذي نعيش فيه، وتحرير وجداننا المعاصر من الخوف والرهبة والطاعة للسلطة سواء كانت الموروث أو سلطة المنقول، سواء كانت سلطة التقاليد أم السلطة السياسية» [٢].

وينتقد الحركة السلفية المعاصرة في اعتمادها شبه المطلق على « قال الله» ، و« قال الرسول» ، « واستشهادها بالحجج النقلية دون إعمال للحس والعقل، وكأن الخبر حجة، وكأن النقل برهان» [٣].

٦- إن هذه الدعوى دليل على تقصير من صدرت عنه من جهة ضعف معرفته بما دل عليه الكتاب والسنة، وما يلزم على ذلك من النهي عن إدخال العقل في بعض الأمور- لا سيما ما يتعلق بالأمور الغيبية التي أخبر الله بها، أو أخبر بها رسوله ﷺ، أو ما يتعلق بمعرفة الله بأسمائه وصفاته على وجه التفصيل، مما لا يعلم إلا من جهة الوحي – قرآنا وسنة- ابتداءً، فإذا وردت في الشرع مسائلها ودلائلها فإن العقل الصريح يوافق النقل الصحيح في ذلك[٤].

٧- يلزم على هذه الدعوى لوازم شنيعة مما يدل على فساد هذه الدعوى، ومن ذلك أنه يلزم القدح في وحي الله قرآناً وسنة بأنه لا يفيد اليقين، فإنه إذا جاز أن يكون فيما أخبر الله به ورسوله ﷺ أخبار يعارضها صريح العقل، ويجب

(١) المصدر السابق: ٢٣٨/٣.
(٢) التراث والتجديد، حسن حنفي:٤٥، دار التنوير، بيروت، ١٩٨٠م.
(٣) من العقيدة إلى الثورة، حسن حنفي:٣٦٨/١، دار التنوير، بيروت، ١٩٨٨م.
(٤) انظر : الاعتصام: ٣١٨/٢.

تقديمه عليها من غير بيان من الله ورسوله للحق الذي يطابق مدلول العقل، ولا لمعاني في تلك الأخبار المناقضة لصريح العقل، فيكف يستفاد منها التصديق الذي يورث اليقين؟ وكيف يقال ذلك والله جعل وحيه سبباً لليقين والطمأنينة[1]، وهذا - ولا شك- لا يستقيم مع الإيمان الذي يحصل لمن له أدنى معرفة بأحواله ﷺ؛ إذ يعلم كل مؤمن علم اليقين أنه ﷺ كان أعلم الخلق بما يخبر به، وبما يأمر به، وأنه كان أفصح الأمة، وأقدرهم على البيان وكشف المعاني ، واجتمع في حقه كمال القدرة، وكمال الداعي، وكمال العلم، فهو أعلم الناس بما يدعو إليه، وأقدرهم على أسباب الدعوة، وأعظمهم رغبة، وأتمهم نصيحة[2] .

٨- هذه الدعوى إنما تصدر عن جهل بالوحي وبالعقل، كما قال الإمام ابن القيم- رحمه الله-: « وإن هذه المعارضة بين الوحي والعقل نتيجة جهلين عظيمين: جهل بالوحي، وجهل بالعقل، أما الجهل بالوحي فإن المعارض لم يفهم مضمونه وما دل عليه، بل فهم منه خلاف الحق الذي دل عليه وأريد به، ثم عارض ما دل عليه بالرأي والمعقول، ونحن ننزل معه درجة ونبين أن المعقول الذي ذكره لا يصلح لمعارضة المعنى الباطل الذي فهمه من الوحي، فضلاً عن المعنى الصحيح الذي دل عليه الوحي، فإنه يستحيل أن يعارض معارضة صحيحة البتة، بل هو الحق الذي ليس بعده إلا الضلال، والله تعالى هو الحق، وكلامه حق، ورسوله حق، وما خالف ذلك فهو الباطل المحض الذي لا يقوم على صحته دليل بل الأدلة الصحيحة التي تنتهي مقدماتها إلى الضروريات تدل على بطلانه.

وأما الجهل بالعقل فإنه لا يتصور أن العقل الصحيح يعارض الوحي أبداً، ولكن الجاهل يظن أن تلك الشبهة عقلية، وهي جهلية خيالية... » [3] .

ولو تأملنا في جميع المعارضات المتوهمة بالعقل لوجدنا هذا الجهل بالوحي والعقل ظاهراً فيها؛ فمثلاً من عارض ما دلت عليه النصوص من إثبات الصفات

---

(١) انظر : مجموعة الرسائل والمسائل لابن تيمية، تعليق: رشيد رضا:١/١٩٩، دار التراث العربي، القاهرة، ودرء التعارض: ٥/٢٤٢.

(٢) انظر : درء تعارض العقل والنقل : ١/٢٣، والصواعق المرسلة: ٢/٦٥١.

(٣) الصواعق المرسلة : ٤/١٠٢٧.

الخبرية لله تعالى، نجد أنه فهم معنى باطلاً من النص وهو أنه يلزم منه التشبيه والتجسيم – بحسب مفهومه-، ثم عارض ذلك بعقله، وهذا جهل منه بالوحي.

أما جهله بالعقل فمن جهة ظنه أن إثبات الصفة لله تعالى يلزم منه التشبيه والتجسيم، وهذا لا يصح عقلاً؛ فالخالق تثبت له الصفة على ما يليق به، والمخلوق تثبت له صفته على ما يليق به.

٩- مما يدل على فساد دعوى تقديم العقل على النص الشرعي عند العقلانيين المتقدمين والمتأخرين – اضطرابهم في العقل الذي عارضوا به النص الشرعي، فكل منهم يدعي أن صريح العقل معه، فمنهم من يرد هذا النص أو يؤوله لوجود معارض عقلي عنده، بينما الآخر لا يرى وجود هذا المعارض، بل إن الاضطراب وصل إلى أقوال الواحد منهم، حيث يقرر شيئاً في كتاب ثم يخالفه في كتاب آخر بل ربما أحياناً في نفس الكتاب، والأمثلة والشواهد على ذلك كثيرة نكتفي منها بمثالين لاثنين وقع عندهما الاضطراب رغم مكانتهما العلمية والدعوية، فكيف بغيرهما؟

**أولاً**: الشيخ الغزالي رحمه الله، وما أكثر ما يقع فيه من الاضطراب في هذه القضية، فمثلاً نجده يقول: « فإذا حدثني القرآن عن عالم آخر اسمه الملائكة، أو عالم آخر اسمه الجن، أو عوالم أخرى.. فإنني من ناحية المبدأ أقبل، ولما كنت على ثقة مطلقة من صدق البلاغ الذي جاءني، وعصمة المبلغ الذي نقل إلي فإني أؤمن بالملائكة والروح وما أشبه ذلك من مغيبات »[(١)].

وقرر أن عدم العلم بشيء ليس علماً بعدمه، وما يحكم العقل باستحالته غير ما يعجز عن دركه[(٢)].

ولكن عندما ذكر حديث أن موسى فقأ عين الملك عندما جاء لقبض روحه[(٣)]، قال: « إن الحديث صحيح السند لكن متنه يثير الريبة، إذ يفيد أن موسى يكره

(١) دستور الوحدة الثقافية بين المسلمين : ٣١.
(٢) انظر: المصدر السابق: ٣١.
(٣) رواه البخاري في صحيحه، كتاب الأنبياء، باب وفاة موسى وذكره بعد، ح(٣٢٢٦)، ومسلم في صحيحه، كتاب الفضائل، باب من فضائل موسى عليه السلام، ح(٢٣٧٢).

الموت ، ولا يحب لقاء الله بعدما انتهى أجله، وهذا المعنى مرفوض بالنسبة إلى الصالحين من عباد الله.. ثم هل الملائكة تعرض لهم العاهات التي تعرض للبشر من عمى أو عور؟ ذاك بعيد » [١] .

ثانياً : الشيخ يوسف القرضاوي، فقد وقع في الاضطراب في هذه القضية عندما انتقد من يرد الحديث الصحيح بزعم مخالفته للقواطع العقلية، وقرر أن هداية الوحي أعلى وأرسخ من هداية العقل، ومع ذلك يشترط لصحة الإيمان بالحديث النبوي أن يكون في دائرة الإمكان العقلي[٢] . فمن يكون الأعلى إذن ؟!

وقد وقع له ذلك أيضاً عندما ذكر أن بعض الأحاديث قد يوجد فيه ضرب من الإشكال، خصوصاً بالنسبة للمثقف المعاصر، ومن أمثلة ذلك حديث ذبح الموت، والعجيب أنه نقل عن الشيخ أحمد شاكر – رحمه الله – تعليقه على الحديث، حيث قال: « عالم الغيب الذي وراء المادة لا تدركه العقول المقيدة بالأجسام في هذه الأرض، بل إن العقول عجزت عن إدراك حقائق المادة التي في متناول إدراكها، فما بالها تسمو إلى الحكم على ما خرج من نطاق قدرتها ومن سلطانها؟ وها نحن أولاء في عصرنا ندرك تحويل المادة إلى قوة، وقد ندرك تحويل القوة إلى مادة، بالصناعة والعمل، ومن غير معرفة بحقيقة هذه ولا تلك. وما ندري ماذا يكون من بعد، إلا أن العقل الإنساني عاجز وقاصر، وما المادة، وما القوة، والعرض، والجوهر، إلا اصطلاحات لتقريب الحقائق، فخير للإنسان أن يؤمن ويعمل صالحاً، ثم يدع ما في الغيب لعالم الغيب؛ لعله ينجو يوم القيامة» [٣] .

ووصف القرضاوي هذا التعليق من الشيخ بقوله: « وكلام الشيخ في تعليل رفض التأويل للنصوص المحكمات في الشئون الغيبية يقوم على منطق قوي مقنع» [٤] .

ومع ذلك لم يقنعه هذا المنطق القوي المقنع لأنه – عنده – في هذا المقام- الغيبي – خاصة غير مسلم، والفرار من التأويل هنا- لا مبرر له. هكذا لا مبرر

(١) السنة النبوية بين أهل الفقه وأهل الحديث: ٢٧.
(٢) انظر: المرجعية العليا في الإسلام:٣٣١-٣٣٢.
(٣) مسند الإمام أحمد بتخريج الشيخ أحمد شاكر:٨/ ٢٤٠.
(٤) كيف نتعامل مع السنة النبوية:١٨٢.

له.. ويبدو أن المبرر الأقوى عنده ، مراعاة ما هو أليق بمخاطبة العقل المعاصر[1] .

ولا ندري ما هو الحد الذي سيقف عنده أصحاب الاتجاه العقلاني الإسلامي في مراعاتهم للعقل المعاصر؟

**ثم إن عليهم أن يجيبوا عن سؤالين هما :**

١- ما هو العقل الذي يوزن به كلام الله ورسوله، وأي عقولكم تريدون أن يكون معياراً للنصوص الشرعية فما وافقه قبل وأقر على ظاهره، وما خالفه رد أو أول أو فوض؟!!.

٢- ما هو العقل المعاصر الذي يجب أن نحسب له ألف حساب عندما نريد أن نخاطبه بمقتضى نصوص الشريعة، أهو عقل المسلم المؤمن إيماناً جازماً بصحة ما ورد في النصوص الشرعية صحة مطلقة وأنها الحاكمة لا المحكومة، أم عقل المرتابين في دينهم المنهزمين نفسياً أمام حضارة الآخرين الدنيوية؟ أم عقل الكافر بدين الله وبكتاب الله وبرسول الله ﷺ ؟!

١٠- الاستناد إلى القانون الكلي الذي ذكره الرازي أساساً لدعوى تقديم العقل على النقل عند التعارض كان خطأ فادحاً من أصحاب هذا الاتجاه؛ لأن هذا القانون باطل من وجوه كثيرة منها[2] :

١- القسمة الرباعية في هذا القانون باطلة من أصلها والتقسيم الصحيح أن يقال : إذا تعارض دليلان سمعيان، أو عقليان، أو سمعي وعقلي، فإما أن يكونا

---

(١) انظر: المصدر السابق:١٨٢.

(٢) لمزيد من أوجه الرد يراجع كتاب « درء تعارض العقل والنقل» لشيخ الإسلام ابن تيمية – رحمه الله- والذي وصفه تلميذه ابن القيم – رحمه الله – بقوله : « فإنه كتاب لم يطرق العالم له نظير في بابه، فإنه هدم فيه قواعد أهل الباطل وشيد فيه قواعد أهل السنة، والحديث، وأحكمها ، ورفع أعلامها، وقررها بمجامع الطرق التي تقرر بها الحق من العقل والنقل والفطرة ، فجاء كتابا لا يستغني عنه من نصح نفسه من أهل العلم، فجزاه الله عن أهل العلم والإيمان أفضل الجزاء » . طريق الهجرتين وباب السعادتين، لابن القيم، تحقيق : عمر بن محمود أبو عمر: ٢٤٨، دار ابن القيم، الدمام، الطبعة الثانية، ١٤١٤هـ، وقد قام ابن القيم – رحمه الله – بجمع هذه الردود والقواعد ورتبها في كتابه الصواعق المرسلة على الجهمية والمعطلة.

قطعيين، وإما أن يكون ظنيين، وإما أن يكون أحدهما قطعياً والآخر ظنياً.

فأما القطعيان فلا يمكن تعارضهما في الأقسام الثلاثة، لأن الدليل القطعي هو الذي يستلزم مدلوله قطعاً، فلو تعارض لزم الجمع بين النقيضين، وإن كان أحدهما قطعياً والآخر ظنياً، تعين تقديم القطعي سواء كان عقلياً أو سمعياً، وإن كانا جميعاً ظنيين صرنا إلى الترجيح، ووجب تقديم الراجح منهما سمعيا كان أو عقلياً.

**فهذا تقسيم واضح متفق على مضمونه بين العقلاء**[1].

٢- إذا قدر أن العقلي هو القطعي كان تقديمه لأنه قطعي لا لأنه عقلي، فعلم أن تقديم العقلي مطلقاً خطأ، وأن جعل جهة الترجيح كونه عقلياً خطأ[2].

٣- القول بأن العقل هو أصل النقل، ومن ثم وجب تقديمه قول لا يسلم؛ لأن كون العقل أصلاً للنقل، إما أن يراد به: أنه أصل في ثبوته في نفس الأمر، أو أصل في علمنا بصحته، فالأول لا يقوله عاقل فإن ما هو ثابت في نفس الأمر ليس موقوفا على علمنا به، فعدم علمنا بالحقائق لا ينفي ثبوتها في نفس الأمر، فما أخبر به الصادق المصدوق هو ثابت في نفسه سواء علمناه بعقولنا أو لم نعلمه، وسواء صدقه الناس أو لم يصدقوه، كما أن رسول الله حق وإن كذبه من كذبه، كما أن وجود الرب تعالى وثبوت أسمائه وصفاته حق، سواء علمناه بعقولنا أو لم نعلمه، فلا يتوقف ذلك على وجودنا فضلا عن علومنا وعقولنا؛ فالشرع المنزل من عند الله مستغن في نفسه عن علمنا وعقلنا، ولكن نحن محتاجون إليه وإلى أن نعلمه بعقولنا، فإذا علم العقل ذلك حصل له كمال لم يكن قبل ذلك، وإذا فقده كان ناقصا جاهلا.

وأما إن أراد أن العقل أصل في معرفتنا بالسمع ودليل على صحته، فيقال له: أتعني بالعقل هنا القوة والغريزة التي فينا، أم العلوم المستفادة بتلك الغريزة ؟

فالأول تمتنع إرادته بأن تلك الغريزة ليست علما يمكن معارضته للنقل، وإن كانت شرطا في كل علم عقلي أو سمعي، وما كان شرطا في الشيء امتنع أن يكون منافيا له.

---

(١) انظر: درء التعارض:١/٧٨، والصواعق المرسلة ٣/٧٩٧.

(٢) انظر: درء التعارض : ١/ ٨٠، والصواعق المرسلة: ٣/٧٩٨.